

قال: سمعتُ سعيدَ المقبريِّ، يقولُ: مرَّرتُ على ابنِ عمرَ ومعهُ رجلٌ يتحدَّثُ، فقمْتُ إليهما، فلطمَ في صدري، فقال: «إِذَا وَجَدْتَ إِثْنَيْنِ يَتَحَدَّثَانِ فَلَا تَقُمْ مَعَهُمَا، وَلَا تَجْلِسْ مَعَهُمَا حَتَّى تَسْتَأْذِنَهُمَا». فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنَّمَا رَجَوْتُ أَنْ أَسْمَعَ مِنْكُمْ خَيْرًا^(١).

١١٦٧ - حدَّثنا محمدُ بنُ سلام قال: أخبرنا عبدُ الوهابِ الثَّقفيُّ قال: حدَّثنا خالدٌ، عن عكرمةَ عن ابنِ عباسٍ قال: «مَنْ تَسَمَّعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْأَثْنُ، وَمَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ كَلَّفَ أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَةً»^(٢).

٥٥٤ - باب لا يتناجى إثنان دون الثالث

١١٦٨ - حدَّثنا إسماعيلُ قال: حدَّثني مالكٌ، عن نافعٍ، عن عبدِ الله: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى إِثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ»^(٣).

٥٥٥ - باب إذا كانوا أربعة

١١٦٩ - حدَّثنا عمر حفص قال: حدَّثني أبي قال: حدَّثنا الأعمشُ قال: حدَّثني شقيقٌ، عن عبدِ الله قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى إِثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ؛ فَإِنَّهُ يُحْزِنُهُ ذَلِكَ»^(٤).

(١) قال الحافظ في «الفتح» (١١/٨٤): زاد أحمد (١١٤/٢ و ١٣٨) في روايته من وجه آخر عن سعيد: وقال: أما سمعت النبي ﷺ قال: «إذا تناجى...» ا. هـ وصحح إسناده الألباني في تخريجه.

(٢) صحح الألباني إسناده موقوفاً، وقال: صح مرفوعاً في الحديث المتقدم (١١٥٩). الأثْنُ: الرصاص المذاب.

تحلَّم: ادعى رؤية منام كاذباً.

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٨٨)، ومسلم (٢١٨٣).

(٤) أخرجه البخاري (٦٢٩٠)، ومسلم (٢١٨٤) بزيادة: «... دون الآخر، حتى تختلطوا بالناس، من أجل أن يُحزنه».

وعند مسلم (٣٨/٢١٨٤)، وأبي داود (٤٨٥١)، والترمذي (٢٨٢٥)، وابن ماجه (٣٧٧٥) بلفظ: «... دون صاحبهما، فإن ذلك يحزنه».